كلمة السيد الأزهر القروي الشابي الوزير المستشار الممثل الشخصي لرئيس الجمهورية

بسم الله الرحمان الرحيم

أفتتح على بركة الله الدورة 51 للمحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. وأود بداية أن أبلغكم تحيات سيادة رئيس الجمهورية وترحابه بكم وتمنياته لكم بالتوفيق في أعمالكم التي تشرفت الدولة التونسية باحتضانها بداية من 12 نوفمبر 2018 وأيضا شكر سيادته لكم على اختياركم تونس لاحتضان هذه الدورة.

السيدات والسادة،

تعد تونس من الاعضاء الناشطين بمحكمتكم الموقرة حيث أنها صادقت على الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب وعلى البروتوكول الإضافي للميثاق وذلك بمقتضى القانون المؤرخ في 17 من جويلية 2007. كما تولت إيداع إعلان عملا بالمادة 34 من البروتوكول المتعلق بقبول اختصاص المحكمة لتلقي الدعاوي والعرائض الصادرة عن الأفراد والمنضمات الغير حكومية التي لها صفة ملاحظ وذلك بمناسبة الزيارة التي أداها وفد من المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب إلى تونس من 12 إلى 14 أفريل 2017، حيث تم استقبال هذا الوفد من قبل سيادة رئيس الجمهورية الذي كلف وزير الشؤون الخارجية بإمضاء الإعلان باسم الدولة التونسية.

لقد استأثر موضوع حقوق الإنسان في بلادنا بعناية فائقة من قبل أعضاء المجلس الوطني التأسيسي عند صياغتهم لدستور الجمهورية التونسية الصادر بتاريخ 27 جانفي 2014. وقد أكد

الدستور الجديد ابتداء من توطئته على تمسك شعبنا بالقيم الإنسانية ومبادئ حقوق الإنسان الكونية السامية.

كما كرّس الدستور التونسي في بابه الثاني المتعلق بالمبادئ العامة جملة من المبادئ، من ذلك الحق في الحياة وحماية الدولة للكرامة البشرية والحرمة الجسدية ومنع التعذيب المعنوي والمادي الذي أصبحت جريمته لا تسقط بالتقادم. كما كرس مبادئ حرية الرأي والفكر والتعبير والإعلام ومَنَعَ ممارسة رقابة مسبقة على هذه الحريات. كما نص الدستور على أن الدولة تضمن الحق في الإعلام والحق في النفاذ إلى المعلومة وإلى شبكات الإتصال كما كرس أيضا ضمان حرية تكوين الأحزاب والجمعيات وضَمِنَ ممارسة الحق النقابي بما في ذلك حق الإضراب وقد ضَمِنَتْ أحكام الدستور حرية الإجتماع والتظاهر السلميّين. وأحدث الدستور مؤسّسات دستورية مستقلة من شأنها ضمان ممارسة هذه الحريات بصفة مستقلة ومحايدة، إذ ورد بالدستور باب يتعلق بالهيئات الدستورية المستقلة من بينها خاصة هيئة حقوق الإنسان التي تراقب احترام ممارسة الحريات حقوق الإنسان وتعمل على تعزيزها كما تختص هذه الهيئة بالتحقيق في حالات انتهاك حقوق الإنسان لتسويتها أو إحالتها على الجهات المعنية.

وتتكون هذه الهيئة من أعضاء مستقلين محايدين من ذوي الكفاءة والنزاهة. كما جاء بنفس الباب السادس، التأسيس لهيئة الإتصال السمعي البصري التي تسهر على ضمان حرية التعبير والإعلام وعلى إعلام تعددي نزيه. وتتمتع الهيئة بسلطة تأديبية في مجال اختصاصها.

وجاء دستور 27 جانفي 2014 بعدّة أحكام فيما يتعلق بجملة من الحقوق يمارسها الشعب حيث كرس عددا من المكاسب للشعب التونسي الذي يعتبر هو صاحب السيادة ومصدر السلطات حيث أسس ببابه السادس هيئة دستورية أطلق عليها هيئة التنمية المستدامة وحقوق الأجيال القادمة وهي

هيئة مستقلة تستشار وجوبا في مشاريع القوانين المتعلقة بالمسائل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وفي مخططات التنمية.

وقد أعطى الدستور التونسي الجديد أولوية قصوى إلى السلطة القضائية التي خصص لها بابه الخامس بالتنصيص على أنها سلطة مستقلة تضمن إقامة العدل وعلوية الدستور وسيادة القانون وحماية الحقوق والحريات كما نص الدستور على أن القاضي مستقل لا سلطان عليه في قضائه لغير القانون.

ولضمان هذه الاستقلالية للسلطة القضائية وللقضاة ضمن الدستور للقاضي حصانة جزائية حيث أنه لا يمكن تتبعه أو إيقافه ما لم ترفع عنه هذه الحصانة باستثناء حالة التلبس. ولتكريس هذه المبادئ أحدث الدستور مجلسا أعلى للقضاء يتمتع بالاستقلال الإداري والمالي والتسيير الذاتي ويضمن المجلس الأعلى للقضاء حسن سير القضاء واحترام استقلاله. وقد تم اصدار قانون أساسي للمجلس الأعلى للقضاء تضمن مختلف الاحكام المتعلقة بسير أعماله وإصدار قراراته فيما يتعلق بالمسار المهني للقضاة من انتداب وترقية وتسميات في الخطط الوظيفية وتأديب.

السيدات والسادة،

إن المبادئ التي وردت في مختلف أحكام الدستور والنصوص التطبيقية التي صدرت فيما يتعلق باحترام حقوق الإنسان وحقوق الشعب تدخل في نطاق حرص الجمهورية التونسية منذ ثورة 14 جانفي 2011 على الدخول في مرحلة الانتقال الديمقراطي لتكريس مبادئ دولة المؤسسات الديمقراطية وعلوية القانون.

والدولة التونسية بمختلف سلطها الدستورية (التشريعية والتنفيذية والقضائية) ماضية قدما في هذا المنحى إيمانا منها بأن تأسيس نظام ديمقراطي يعتمد على حرمة القانون، هو تمشي طويل النفس

يرتكز على الإرادة السياسية لمختلف السلط لتكريس هذه المبادئ على أرض الواقع.

في ختام هذه الكلمة أود أن أعبر من جديد باسم سيادة رئيس الجمهورية عن تمنياته الخالصة لكم بموفور النجاح والتوفيق في أعمال محكمتكم الموقرة.

نتمنى لكم إقامة طيبة في هذا البلد الذي يقدس القضاء لإيمانه بأنّ " العدل أساس العمران " .

والسلام